العدالة الانتقالية كآلية للتحول من الديكتاتورية إلى الديمقراطية

Transitional justice as a mechanism in transformation from dictatorship to democracy

الدكتورة/أمال موساوي
جامعة باتنة 1، الجزائر
dr.moussaoui@hotmail.fr

تاريخ الاستلام: 2019/02/07 تاريخ القبول للنشر: 2019/03/06

❖❖❖❖❖❖❖

ملخّص:

إن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية لا تكون مضمونة بشكل كامل إلا في ظل نظام ديمقراطي يراعي هذه الحقوق ويوفر لها الحماية اللازمة ويسمح للشعب بالمشاركة في إدارة بلاده على أكمل وجه، عكس النظم الديكتاتورية التي لا تعترف بحقوق مواطنيها خاصة المدنية والسياسية منها وهو ما يؤدي إلى الصراع المحتدم على السلطة والتشبث بها وهو ما ينعكس سلبا على أوضاع المواطنين وعلى حقوق الإنسان فيها.

وعليه فقد لجأت العديد من الدول التي شرعت في إقامة أنظمة ديمقراطية إلى تبني العدالة الانتقالية كآلية جديدة لمعالجة هذه الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وإرساء سيادة القانون أثناء مرحلة التحول الديمقراطي.

الكلمات المفتاحية: النظام الديمقراطي؛ النظام الديكتاتوري؛ العدالة الانتقالية؛ حقوق الإنسان؛ التحول الديمقراطي.

Abstract:

Human rights and fundamental liberties will be completely guaranteed only under a democratic system that respects and protects these rights to enable the people to fully participate in running their country, unlike dictatorial systems that do not recognize the rights of their citizens, especially civil and political ones, which leads to intensive conflict by clinging to power and will have negative consequences on human rights in these countries.

Consequently, many states that have started to establish democratic systems to adopt transitional justice as a new mechanism to deal with these serious human rights violations and establish the rule of law during the phase of the democratic transition.

Keys words: *Democratic system; dictatorial system; transitional justice; human rights; democratic transition.*

مقـدّمـة:

إن أهم ما يميز النظم الديكتاتورية هو منحها الحاكم صلاحيات تساعده على تركيز السلطة في يده فيشرع دستورا مرقعا من جميع النظم من أجل توضيح سلطة الحاكم وسيطرته على جميع سلطات الدولة وهذا بوضع قوانين أقل ما يقال عنها أنها انفعالية، وليدة لحظتها للتغلب على كل عائق يعوق الحاكم المستبد أو يقف في وجهه عند ممارسة السلطة[1]، وهكذا تهدر الديمقراطية وتجمد أو تمنع الأحزاب السياسية وتظهر النظم الشمولية التسلطية التي تقيد الحقوق والحريات العامة وخاصة حرية الرأي والتعبير، وحرية الصحافة وحرية تكوين الجمعيات والأحزاب السياسية وهو ما كان حال الكثير من الدول العربية قبل الربيع العربي كمصر وتونس وليبيا حيث كانت توضع قوانين هي من أهم الوسائل التي يستخدمها النظام الحاكم لحماية نفسه والتي تعتبر بمثابة أسلحة مدمرة للحرية والديمقراطية.

فحقوق الإنسان وحرياته الأساسية لا تكون مضمونة بشكل كامل إلا في ظل نظام ديمقراطي يراعي هذه الحقوق ويصونها ويسمح للشعب بالمشاركة في إدارة شؤون بلاده على أكمل وجه.

هذه العملية، عملية الانتقال من النظام الدكتاتوري إلى نظام ديمقراطي ليست بالعملية السهلة، فالعدالة الانتقالية هي سلسلة من العمليات المتعاقبة ومجموعة من الآليات بعضها قضائي وبعضها غير قضائي تعمل على تقليص معاناة الشعوب خاصة في المرحلة الانتقالية كما يفترض أنها تساهم في تقليص الهوة بين أطياف المجتمع من خلال كشف الحقيقة رغم ما تحمله المصالحة من مرارة عند تذكر كل ما يحمله الماضي من أفعال وسياسات قام بها النظام الدكتاتوري إلا أنها ضرورية للانتقال من القهر والقمع إلى الديمقراطية الحقيقية.

فالعدالة الانتقالية يجب أن تكشف على ما حصل أثناء هذه الفترات السوداء، والاعتراف بها لمنع تكرار هذه المظالم.

مشكلة البحث:

تثير هذه الورقة البحثية تساؤلا محددا:

هل تمكنت العدالة الانتقالية من تحقيق التحول الديمقراطي أي الانتقال من الدكتاتورية إلى الديمقراطية؟ وما هي أهم الأسس التي تقوم عليها العدالة الانتقالية لتحقيق ذلك.

منهج البحث:

يعتمد الباحث على المنهج التحليلي الذي يسمح له بدراسة مفهوم العدالة الانتقالية وتحليل آلياتها التي تسمح بالانتقال من النظام الديكتاتوري إلى النظام الديمقراطي. كما يستعين بالمنهج التاريخي كضرورة للإشارة لأهم النقاط المتعلقة بتطور الأنظمة والآليات محل الدراسة.

أهمية الموضوع:

إلقاء الضوء على معنى العدالة الانتقالية ومراحلها والتي تسمح بالانتقال من حالة الحروب إلى السلم، ومن الديكتاتورية إلى أنظمة ديمقراطية مثل دول أوربا الشرقية، وجنوب أفريقيا وبعض دول أمريكا اللاتينية، إضافة إلى الثورات العربية.

أهداف البحث:

- دراسة الإجراءات اللازمة على المستوى السياسي والتشريعي والمؤسساتي للإنتقال الديمقراطي.
- دراسة المكونات الأساسية للعدالة الانتقالية.

وفي ضوء ذلك نعرض تباعا:

المبحث الأول: مفهوم الديكتاتورية.

المبحث الثاني: مفهوم الديمقراطية.

المبحث الثالث: أسس العدالة الانتقالية.

المبحث الأول

مفهوم الديكتاتورية

إن الأنظمة الدكتاتورية مثلها مثل الأنظمة الملكية المطلقة تقوم على أساس إنفراد شخص واحد بالسلطة، والفارق بينها أن الدكتاتور لا يتولى الحكم بالوراثة، إنما يصل إليه بفضل قوته وكفاءته، وغالبا ما نجد الدكتاتور يستمد سلطاته وقدراته في السيطرة على شعبه من مقومات شخصيته المتميزة، كما أنه يعتمد على حزبه وأنصاره وأعماله أساسا هادفا من وراء ذلك حسب وجهة نظره تحقيق أهداف الأمة، وهو ما عبر عنه موسوليني حين قال بأنه: "إذا تعذر إضفاء الصفة الشرعية على النظام الفاشي بأنه حكومة شعب، فإن هذا النظام يعمل من أجل تحقيق مصالح الشعب"[2].

فالحكم الديكتاتوري عادة ما ينشأ بعد اضطرابات داخلية أو أزمات سياسية أو اقتصادية أو هزائم عسكرية تثير غضب الشعوب لعدم قدرة أنظمة الحكم القائمة على التصدي لها والقضاء على أسبابها فيكون ظهور الحكومة الدكتاتورية كحكومة منقذة للشعب لما تخلفه في نفوس الشعوب من آمال وطمأنينة بعد الفقر والانقسام[3].

فأسباب ظهور ديكتاتورية نابليون هي الفوضى والفساد والضعف الذي أصاب فرنسا، فقامت الإمبراطورية الأولى ثم الثانية برئاسة نابليون، كذلك كانت الهزيمة الحربية في الحرب العالمية الأولى والفقر في ألمانيا وانتشار الأفكار الشيوعية وراء قيام الديكتاتورية النازية والفاشية في كل من ألمانيا وإيطاليا ثم توسعت لتشمل الدول النامية[4].

وعليه يمكن أن يلجأ الدكتاتور إلى السعي لتحقيق الديمقراطية كتنظيم الانتخابات واللجوء إلى الاستفتاء تحت غطاء حزبي معين معتنقا مذهبا معينا لإضفاء الشرعية على نفسه، فيصعب في ظل الوضع تكييفه، ذلك أن طريقة وصول الدكتاتور إلى الحكم تعتبر دائما شرعية، لكن أعماله يمكن أن تكون محل خلاف مادام أنه يسعى لتحقيق الصالح العام[5].

أنواع الديكتاتورية:

لقد ذهب الفقه إلى القول بأن هناك نوعين من الدكتاتورية:

1- الدكتاتورية المذهبية Idéologique:

وهي ديكتاتورية قائمة على أسس فلسفية ومرجعية فكرية يجسدها الحاكم كالنظام النازي والنظام الفاشي[6].

2- الديكتاتورية التجريبية:

وهي ديكتاتورية قائمة على الممارسة الاكتسابية Empirique ، أي مستمدة من التجربة (الخطأ والصواب) في الممارسة فهي لا تقوم على مذهب أو فكر معين، وإنما على تجارب عملية في الحكم الفردي لإثبات صحة قناعة فردية معينة، فالدكتاتور في كل الأحوال يحاول بذل كل مجهود لتحقيق الصالح العام حتى يضمن رضا الشعب عنه ويشبع غريزة العظمة والمجد لديه[7].

خصائص الديكتاتورية:

1- شخصية السلطة:

تتصف هذه الشخصية في الحكم الفردي القائم على أحكام السيطرة على كافة الأجهزة والسلطات في الدولة وتركيزها في يد الدكتاتور الذي يستمدها من قدراته وملكاته الذاتية والذي يعمل على إضفاء صفة الشرعية على حكمه التي توهم الشعب بأن يسند لإرادة الشعب، لذا يلجأ عادة إلى الانتخاب والاستفتاء محاولة منه إضفاء الشرعية على السياسة التي يعتمدها لكنه استفتاء شخصي يستهدف الأشخاص وليس المواضيع، يكون القصد منه تدعيم مركز الحكام من خلال الاستفتاء الذي يوظفه الدكتاتور لتقوية مركزه القانوني في الدولة لاتخاذ كل الأعمال اللازمة التي تتطلبها المرحلة.

فالأهداف المتوخاة من هذا المسعى ليست خدمة للشعب بل خدمة الدكتاتور و تقوية مركزه وتوجيه الرأي العام والتأثير عليه بمختلف الوسائل المتاحة خاصة وسائل الإعلام[8].

2- تركيز السلطة:

إن النظام الدكتاتوري يقوم على المركزية الشديدة وعلى الاستحواذ على كافة السلطات من طرف الدكتاتوري، حتى النشاط الإداري فإنه يضعه تحت سيطرته[9].

3- انعدام الرقابة والمسؤولية:

حيث تنعدم رقابة البرلمان للحكومة التي يكون على رأسها الدكتاتور الذي يعتبر غير مسؤول عن جميع الأعمال التي يقوم بها مدعيا أنها تخدم الشعب، فهو لا يسأل عن تصرفاته أمام أي جهة فتنعدم مظاهر الرقابة المعروفة في أنظمة الحكم الأخرى[10].

4- التعدي على الحقوق والحريات الفردية:

حيث تصادر هذه الأخيرة من خلال السعي لتحقيق المصلحة العامة، وتعتبر حرية التعبير مساسا بالنظام السائد وهذا الوضع يرتب إلغاء حرية الرأي والاجتماع والصحافة والتعليم وإنشاء الأحزاب السياسية أو السماح بوجود أي نوع من المعارضة[11].

المبحث الثاني

مفهوم الديمقراطية

الديمقراطية كلمة يونانية تتكون من مقطعين: DEMOS ومعناها الشعب وKRATOS ومعناها السلطة، وبالتالي فالديمقراطية هي سلطة الشعب[12]، أي نظام الحكم المستمد من الشعب وهو ما يميزها عن نظام الحكم الفئوي أو حكم فئة قليلة من الأشخاص[13].

وقد ظهر هذا المفهوم في بعض المدن اليونانية مثل أثينا التي كان شعبها يتكون من ثلاث طبقات، هي طبقة الأرقاء والأجانب والمواطنين الأحرار.

وكانت السلطة تمارس من طرف طبقة المواطنين الأحرار (دون النساء والأطفال) بواسطة جمعية الشعب التي تنفرد بحقها في وضع القوانين وتعيين الحكومة والنظر في المسائل الأخرى عن طريق اجتماع المواطنين الأحرار الذين بلغوا سن العشرين في شكل جمعية شعبية لاتخاذ القرارات اللازمة لتسيير شؤون المدينة، ويمكن اعتبار الديمقراطية اليونانية النواة الأولى للديمقراطية الحديثة التي نادي بها الفلاسفة بعد النهضة الأوروبية للتصدي لنظام الملكية المطلقة وتطبيق مبدأ تقييد السلطة وخضوع الحاكم للقانون.

وظهر تطبيق هذه الأفكار فيما بعد على أثر الثورات التي قامت في أمريكا وأوروبا، التي تضمنت إعلاناتها ودساتيرها مبدأ سيادة الأمة والمساواة بين المواطنين وأن القانون يعد التعبير عن الإرادة العامة للأمة[14].

كما لا يمكن إنكار الدور الذي لعبه الإسلام في تطوير وتدعيم الديمقراطية، حيث نبذ العبودية والطغيان وأقر الحرية والمساواة بين الأفراد ومنح هؤلاء حقوقا تجاه الجماعة والعكس، حيث أقر الإسلام حقوق وواجبات على الحاكم والمحكوم الالتزام بها كما اعتمد مبدأ الشورى واعتبر من نظام الحكم في الإسلام[15]، وقد جاء في القرآن الكريم ﴿وشاورهم في الأمر﴾، (سورة آل عمران، الآية 159.) ﴿وأمرهم شورى بينهم﴾. (سورة الشورى، الآية 38.)

وقد مورس هذا الحق فعليا في ظل الإسلام، فالخليفة الأول أبو بكر الصديق خاطب الناس بقوله: " أطيعوني ما أطعت الله فيكم فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم"[16].

فالحكم في الإسلام يقوم على مبدأ الشورى والحاكم ملزم بأن يستمع إلى آراء الناس، وأن يأخذ الرأي الأصلح ويحكم بما يحقق المنفعة العامة ويضمن حماية حقوق الناس، وبذلك يحث لهؤلاء الذين أعطوه السلطة أن يبدوا رأيهم في سياسته وأن يخضعوه للمساءلة والمحاسبة وهي أهم مبادئ النظام الديمقراطي[17].

وقد عرفت الديمقراطية أنها نظام سياسي بموجبه يختار الشعب زعماءه بحرية من بين أفراد وجماعات متنافسة غير مفروضة من قبل الحكومة على الشعب، وهي نظام حكم يجسد المثل الأعلى للسلطة السياسية التي تنبني على إرادة الشعب من خلال مجموعة من المؤسسات والآليات[18].

خصائص الديمقراطية:

- الديمقراطية مثال معروف عالميا يجب إتباعه وهدف مبني على القيم المشتركة لكل الشعوب الذين يشكلون الجالية العالمية،
- هي حق أساسي للمواطن، حق يمارس بشروط الحرية والمساواة والشفافية والمسؤولية باحترام تعددية الأفكار،
- الديمقراطية منهج حكم يجب تطبيقه حسب شروط تبين نوعية الخبرات والخصائص الثقافية بدون التنازل عن المبادئ، المقاييس والقواعد الدولية المعترف بها، فهي حالة أو شرط يتعلق تطوره بعوامل عديدة سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية.
- تهدف الديمقراطية أساسا إلى الحفاظ وتعزيز الكرامة والحقوق الأساسية للفرد، لضمان العدالة الاجتماعية، وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع، وتقوية التماسك الاجتماعي والسلام الوطني، وكذا حلق مناخ ملائم للسلام الدولي،
- تضمن حالة الديمقراطية أن عملية الانضمام إلى السلطة وممارستها وكذا التناوب على السلطة تسمح بمنافسة سياسية حرة ناجمة عن مشاركة شعبية حرة تمارس وفقا لسيادة القانون.
- تركز الديمقراطية على سيادة القانون وحقوق الإنسان في دولة ديمقراطية، لا أحد فوق القانون وجميع المواطنين سواسية[19].

ويثور التساؤل حول: هل أن الديمقراطية نظام سياسي مجرد، أم أنها تعد حقا من حقوق الإنسان؟ الواضح أنها نظام سياسي ينطوي على حق الإنسان في المشاركة في السلطة عن طريق اختيار من يراه صالحا لاستلام السلطة، أو عن طريق الترشيح بأن يكون له دورا في تسلم السلطة وممارستها.

وعلى ذلك يحتوي مفهوم الديمقراطية على مفهومين: المشاركة السياسية وحقوق الإنسان وحرياته، فالديمقراطية كما يقول بيردو هي: نظام حكم يهدف إلى إدخال الحرية في العلاقات السياسية، وهي الصيغة الوحيدة التي تقترح كمرتكز للنظام السياسي لصيانة كرامة الإنسان الحر، أي أن الديمقراطية تهدف إلى التوافق بين ترتيب السلطة وحقوق الإنسان وحرياته وتحقيق مشاركة بينهما في إطار الدولة[20].

فالديمقراطية نظام متكامل لحقوق الإنسان، فهي تظم حقق الانتخاب والترشح وحق الانضمام للتنظيمات السياسية والاجتماعية، وحرية الرأي والتعبير والتظاهر والاعتصام، وهي أساس حقوق الإنسان، فلا حقوق بدون ديمقراطية والعكس صحيح[21].

وباستقراء التاريخ وتتبع تطور النظام الديمقراطي في مختلف الدول، يتضح لنا أن الديمقراطية كنظام للحكم تعتبر أكثر النظم السياسية مزايا وأقلها عيوبا وهي تعادي فكرة العدوان وتدعو إلى السلام، في حين أن النظم الفردية تحبذ الحروب وتدعو لها، وقد أدى تطبيقها في أوربا وأمريكا إلى الازدهار والتقدم والنهضة ورفع مستوى الشعوب ولا يجادل أحد في أن الدول الديمقراطية هي أكثر الدول تقدما وأكثرها استقرارا[22].

وبناء عليه يحق لكل مواطن الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده، سواء من خلال ممارسته حق الانتخاب واختيار ممثليه في الدولة أو من خلال ترشحه للانتخابات في المجالس النيابية، كما يحق له أن يشترك في تأسيس الجمعيات لغايات دينية أو سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو غير ذلك.

كما يحق لكل مواطن أن يشارك في التجمعات السلمية، التي يعبر فيها مع الآخرين عن موقفه مما يدور حوله في المجتمع من قضايا وطنية، بحيث تعتبر هذه التجمعات بمثابة وسيلة للتعبير عن احتجاج الناس على قرارات أو أعمال المسؤولين السياسيين في الدولة في شأن موضوع أو موضوعات معينة تهم المواطنين، وتؤثر على معيشتهم، على أن تمارس هذه الحقوق، ضمن حدود القانون العادل المنظم لحرية التجمع أو التظاهر وحرية تأسيس الجمعيات أو الانضمام إليها والذي يضمن نزاهة وديمقراطية العمليات الانتخابية في إطار حماية مصلحة المجتمع والدولة وضمان حقوق الآخرين[23].

إن نشر الديمقراطية يمكن أن يتم بتخصيص برامج خاصة وأموال لدعم المؤسسات التي تطبق ذلك، وخاصة منها مؤسسات المجتمع المدني ونشر القيم الإنسانية العالمية على نطاق واسع بين الأفراد والمؤسسات، ذلك أن القيم الديمقراطية إذا ما سادت وأصبحت ممارسة بين الدول فإن الكثير من أنظمة الحكم التي لا تستمد شرعيتها من الشعب ستزول، فالديمقراطية الحقيقة تقوم على أساس الاختيار عن طريق الانتخابات ومن ثم فان المشاركة الشعبية ستحمل بوادر إيجابية وتسود الثقة بين الطرفين (الحكام والمواطنين) لتصبح القيادة السياسية منبثقة من إرادة الشعب، وتسعى لتحسين ظروفه[24].

المبحث الثالث

أسس العدالة الانتقالية

تقوم فكرة العدالة الانتقالية على معالجة انتهاكات حقوق الانسان بطريقة تتيح عدم تكرارها ومعرفة الحقائق المتعلقة بها وتعويض ضحاياها معنويا و أدبيا، وليس فقط ماليا، وتحقيق المصالحات اللازمة وفق قواعد موضوعية في إطار استراتيجية لإعادة بناء الوطن وهذا طبقا لمكوناتها الخمسة الأساسية وهي المحاسبة، والكشف عن الحقيقة، وجبر الضرر، وإصلاح المؤسسات والمصالحة[25] وهذا لمواجهة التحديات المرتبطة بإرساء الاستقرار والأمن وتحقيق الديمقراطية ودولة القانون.

الأساس الأول: المحاسبة

أي المحاسبة عن انتهاكات حقوق الإنسان واتخاذ الإجراءات الجزائية في حق مرتكبيها مسؤولية الدولة، وهذا طبقا لمقتضيات القانون الدولي والالتزامات الملقاة على عاتق كل دولة من خلال انضمامها إلى الاتفاقيات والمعاهدات التي صادقت عليها وترتبط بهذه النقطة قضية العفو وما يرتبه من إشكالات عديدة لما يتسم به من مساس بحقوق الضحايا وحماية مرتكبي الانتهاكات، فقد أثارت هذه المسألة تحفظات نشطاء حقوق الإنسان والضحايا خاصة أنه ينتهك حق الضحايا في جبر الصرر كما قد يكون غير متطابق مع التزام الدولة بموجب القانون الدولي بمعاقبة منتهكي حقوق الإنسان والسماح لهم بالتهرب بشكل غير عادل من المسؤولية[26].

الأساس الثاني: الكشف عن الحقيقة

حيث تسعى العدالة الانتقالية إلى ذلك من خلال التحقيق وسماع الضحايا وتمكين المجتمع من معرفة ما جري من قبل الأنظمة الاستبدادية، وهنا تلعب الصحافة و الإعلام دورا بارزا في الكشف عن حقيقة ما حدث.

الأساس الثالث: جبر الضرر

من أهم مرتكزات نظام العدالة الانتقالية تعويض الضحايا وجبر ما لحق بهم من جراء الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وهو ما يأخذ عدة صور منه جبر الضرر الفردي الذي يتوجه إلى الضحايا وأسرهم ويشمل التعويض والعلاج وإعادة الإدماج.

ومن جبر الضرر الجماعي الذي يخص جماعات ومناطق محددة عانت من سياسة القمع أو الإبادة أو التهميش.

ومن الضروري إتباع إجراءات سليمة لتحديد الضحايا وتأمين حصولهم على التعويضات المناسبة والإرضاء الكافي لأهالي الضحايا[27].

الأساس الرابع: إصلاح مؤسسات الدولة

وهو أمر ضروري في مرحلة الانتقال الديمقراطي خاصة تلك التي تعرضت للانتهاك من طرف الأنظمة الاستبدادية، وقامت بخرق القانون وتوظيفه وعدم الخضوع للرقابة والعمل بالتعليمات والتجاوزات.

ويتجسد هذا الإصلاح بتوفير الضمانات الدستورية والقانونية للحماية من ذلك وهو ما يتحقق بمراجعة القوانين وضمان استقلال القضاء والنهوض به، وإخضاع مؤسسات الأمن للرقابة نظرا للأدوار التي تقوم بها في مراحل الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان[28].

الأساس الخامس: المصالحة

والتي لا تتحقق إلا بعد تحقق العناصر الأربعة السابقة، والمصالحة لا تعني النسيان أو إخفاء الحقيقة لأنه لابد من الكشف عنها لاستخلاص الدروس وعدم تكرار ما جرى، وإنما هي وسيلة وهدف في نفس الوقت حسب البعض وتكون بإحداث آليات للحوار وبناء أرضية مشتركة بين الفرقاء وإرساء دعائم مشروع مجتمعي مشترك يحتضنه المجتمع بكامل أطيافه. (29)

الخاتمة:

إن ما أفرزته التجارب الدولية، خاصة في الدول الغربية، يسمح بالقول أن التحول الديمقراطي يتطلب شروطا أساسية لإنجاح مساره، كما أن شروط تحققه تختلف حسب سياقات كل دولة ودرجة، نموها ومدى وجود ثقافة ديمقراطية.

فالانتقال من الدكتاتورية إلى الديمقراطية، لا يكون إلا بإرساء مقومات هذا الانتقال دستوريا وسياسيا واجتماعيا من خلال ترسيخ العدالة الانتقالية على الصعيد الوطني لتحقيق دولة سيادة القانون

وتمكين المواطنين من القيام بدورهم في تحديد مستقبل بلادهم وحماية حقوقهم والعمل على بناء مؤسسات ديمقراطية تتسم بالشفافية وتحقيق الديمقراطية.

ولا يتحقق ذلك إلا بعد معرفة الحقيقة والمحاسبة وجبر الضرر بتعويض الضحايا، وإصلاح مؤسسات الدولة وصولا إلى المصالحة وهو ما يستلزم إصدار قانون العدالة الانتقالية يجمع وينظم كل هذه الآليات حتى نمنع تكرار انتهاكات حقوق الإنسان.

الهوامش:

(1) راغب جبريل خميس راغب سكران، الصراع بين حرية الفرد وسلطة الدولة. الاسكندرية: المكتب الجامعي الحديث. 2009/2008، ص 331.

(2) السعيد بوشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، الجزء الثاني (ط4). الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.2000، ص45.

(3) نعمان أحمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري (ط1. الإصدار الخامس). الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع 2009، ص. 219.

(4) السعيد بوشعير، المرجع السابق، ص. 46

(5) بوغزالة محمد ناصر، المرجع السابق، ص 111.

(6) المرجع نفسه، ص 111.

(7) نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 219.

(8) بوغزالة محمد ناصر،المرجع السابق، ص 112.

(9) المرجع نفسه، ص219.

(10) نعمان أحمد الخطيب، المرجع السابق، ص 222.

(11) محمود عاطف البنا، النظم السياسية، أسس التنظيم السياسي وصوره الرئيسية. دار الفكر العربي. 1984-1985-، ص 188.

(12) السعيد بوشعير، المرجع السابق، ص 49.

(13) محمد فهم درويش، الشرعية الدولية لحقوق الإنسان بين سيادة السلطة وحكم القانون. (الطبعة الأولى). القاهرة: النسر الذهبي للطباعة.دون سنة نشر، ص 137.

(14) السعيد بوشعير، المرجع السابق، ص 50-51.

(15) المرجع نفسه، ص 51.

(16) سعدى محمد الخطيب، حقوق الإنسان بين التشريع والتطبيق. (الطبعة الأولى). بيروت: منشورات الحبي الحقوقية.2009، ص 127.

(17) المرجع نفسه، ص 128.

(18) عماد الدين عطا الله المحمد، التدخل الإنساني في ضوء مبادئ وأحكام القانون الدولي العام. جامعة القاهرة: أطروحة لنيل شهادة الدكتواره في الحقوق، كلية الحقوق. 2007، ص542.

(19) مصطفى فاروق قسنطيني، جدلية الديمقراطية وحقوق الإنسان. الجزائر، مجلة الفكر البرلماني، مجلس الأمة، ، العدد 24. جانفي 2010، ص 23-24.

(20) عروبة جبار الخزرجي، القانون الدولي لحقوق الإنسان. (الطبعة الأولى) عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع. 2010، ص296.

(21) مجموعة مؤلفين، حقوق الإنسان العربي (ط01) بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة كتب المستقبل العربي، 1999، ص 40.

(22) عروبة جبار الخزرجي، المرجع السابق، ص 296.

(23) محمد فهيم الدرويش، المرجع السابق، ص 139-140.

(24) سعدي محمود الخطيب، المرجع السابق، ص 129.

(25) علي غربي وإسماعيل قيرة، العرب وأمريكا بين التطوير والتطويع. قسنطينة: مخبر علم اجتماع الاتصال، جامعة منتوري، 2004، ص 89-90.

(26) الحبيب بلكوش، العدالة الانتقالية: المفاهيم والآليات. (ط1)المنظمة العربية لحقوق الإنسان. 2014، ص 38.

(27) المرجع نفسه، ص 44.

(28) حافظ أبو سعده، العدالة الانتقالية في مركز التحديات والفرص. (ط1)المنظمة العربية لحقوق الإنسان. 2014، ص 181.

(29) الحبيب بلكوش، المرجع السابق، ص48.